



جامعة القاهرة

كلية الحقوق

الحماية الجنائية لتكنولوجيا الحاسب الآلي والنظم المعلوماتية

رسالة دكتوراة

مقدمة من الباحث

محمود عبد العزيز أبازيد

لجنة الحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور / محمود محمد كبش

(مشرفاً ورئيساً)

أستاذ القانون الجنائي

العميد السابق لكلية الحقوق . جامعة القاهرة

المستشار الدكتور / عبد المجيد محمود عبد المجيد

(عضوًا)

رئيس محكمة الاستئناف العالي

النائب العام الأسبق لجمهورية مصر العربية

المستشار بمحكمة النقض بأبو ظبي

الأستاذ الدكتور / عمر محمد سالم

(عضوًا)

أستاذ القانون الجنائي

عميد كلية الحقوق

جامعة القاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا

صدق الله العظيم

الحمد لله الحق العدل الذي هدانا
لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن
هدانا الله، والصلاة والسلام علي
سيد المرسلين وخاتم النبيين سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إهداء

أهدي ثمرة مجهودي إلي وطني الغالي

مصر

وأرواح شهدائنا الأبرار

وروح والدتي الغالية... ووالدي أطل الله عمره

وروح أستاذي الدكتور/ مأمون محمد سلامة

وأشقائي وحبیبتي الغالية وأولادي

ولكل من أعانني في إتمام دراستي وإنهاء بحثي

وأخص بالذكر

الأستاذ الدكتور/ طارق فتحي سرور

والمستشار الدكتور / محمد سميرزكي أبوطه

فلهم كل التقدير والعرفان

شكر وتقدير

المقام هنا مقام شكر وتقدير وعرفان .. فأتقدم بخالص
الشكر والتقدير.

لأستاذ الدكتور/ محمود محمد كبيش
الذي شملني برعايته بقبوله الإشراف علي هذه الرسالة
وأفاض على بعلمه وجهده ووقته خلال فترة البحث .

كما يطيب لي أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير
لأستاذ الدكتور/ عمر محمد سالم
الذي أثرنى رغم إلتزاماته بشرف قبوله عضوية لجنة
الحكم علي الرسالة

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير
للمستشار الدكتور/ عبد المجيد محمود عبد المجيد
الذي تكرم وشرفني بقبوله عضوية لجنة الحكم علي
الرسالة

فلهم أسمى آيات التقدير والعرفان

مقدمة

- التعريف بالموضوع

لما كان القرن التاسع عشر قد حصر إهتمامه في تنمية مصادر الطاقة وقيام ثورة صناعية أدت لتغيير كافة جوانب الحياة وتطويرها فإن القرن العشرين لاسيما النصف الثاني منه سيبقى دوماً لتاريخ الإقتصاد هو قرن المعلومات ولا شك أن إستخدام أجهزة الحاسب الآلي والتي تسمح بمعالجة هذه المعلومات هي ركيزة هذه الثورة الهائلة. ولم تكن مسألة تجميع المعلومات وتخزينها ومعالجتها تشكل ثمة مشكلة فيما قبل ومنذ وقت بعيد نظراً لكون كم المعلومات المتولد من التفاعلات البشرية محدود بطبيعة الحال إلا أنه مع تقدم البشرية ^(١) وزيادة المعارف والعلوم وانتشار الثورة الصناعية زاد كم المعلومات بحيث أضحت الطرق التقليدية عاجزة عن جمعها وتنظيمها مما كان معه ضرورياً إستخدام أساليب علمية وتقنية لمواجهة الأمر ^(٢).

(١) الدكتور / نبيلة إسماعيل رسلان . المسؤولية في مجال المعلومات والشبكات . مجلة روح القوانين كلية الحقوق . جامعة طنطا . العدد الثامن . عام ١٩٩٩ . ص ٢٥٣ . وفي الفقه الفرنسي

Benoussanet: Les maintenance des systemes informatiques et Le droit , ed.Hermes 1993 , p.84 .

(٢) الدكتور/ على عبد القادر القهوجي الحماية الجنائية لبرامج الحاسب. دار الجامعة الجديدة للنشر. الاسكندرية. طبعة ١٩٩٧. ص ٣ ، ٤ .

ومع إنتشار الثورة المعلوماتية وتصاعدها كانت الثورة التكنولوجية المعلوماتية والتي تطورت بسرعة فائقة مواكبة لإزدياد كم المعلومات حيث ظهرت شبكة المعلومات والإتصالات الدولية – الإنترنت – والتي تسمى شبكة الشبكات – والويب، مما أدي لإنتشارها وإزدياد مستخدميها على مستوى العالم.⁽³⁾ ومع التطور التقني الهائل وإزدياد الخدمات التي تقدمها الشبكة المعلوماتية لمستخدميها فأضحى من الأساسيات لأي مؤسسة أو جامعة أن يكون لها موقع على الشبكة المعلوماتية لتقديم خدماتها سواء العلمية أو الاجتماعية أو الاقتصادية فضلا عن التجارة الالكترونية والخدمات المعرفية وأيضا الصحافة الالكترونية وغير ذلك. حتي أضحت مصدر قوة في شتى مناحي الحياة المختلفة سواء الإقتصادية أو السياسية أو غيرها لمن يحسن إستخدامها وعرفت بصناعة المعلومات . ومن ثم تحولت لخدمة تباع وتشتري تخصصت فيها شركات عملاقة متعددة الجنسيات تهدف أساساً لتحقيق

(3) Richard Milcher (M) et marqueetnous
edsmaire de quelques problemes actuels . lamy
droitcommercial. Ni 35 Jaillet 2000. p 2,3.

الربح.^(٤) ولقد كان من نتاج التطور التكنولوجي وإنتشار الثورة المعلوماتية بتلك السرعة الهائلة في مختلف مجالات الحياة أن أفرز العديد من الظواهر الإجرامية والمشكلات القانونية. فأضحى وبحق عالماً إفتراضياً تتم خلاله كافة المعاملات وتقدم من خلاله كافة الخدمات باستخدام مواقع الويب والتي تعد أماكن إفتراضية عامة لأي مستخدم أن يرتادها بحسب الأصل، بل وأضحى يوفر لرواده أماكن خاصة لكل منهم وهي وفقاً للقواعد العامة تتمتع بالخصوصية، فضلاً عن التراسل خلاله سواء بالمحادثات أو عن طريق البريد الإلكتروني – وما تضمنته من الحق في الخصوصية والسرية – ووفر لكل مستخدم عنوان الكتروني IP يدل عليه. ولذا أطلق عليه العالم الإفتراضي وبطبيعة الحال ظهرت المشكلات القانونية المختلفة بظهور تلك العلاقات القانونية فضلاً عن الإعتداءات على الحقوق المختلفة من خلاله سواء المحمية بالقانون الجنائي أو تلك التي لم يضمنها بعد والتي ارتبطت ارتباطاً وثيقاً باستخدام الحاسب الآلي. ولما كان التشريع بحسب الأصل معنى بكافة الاعتداءات والظواهر

(٤) الدكتور / محمد حسام لطفي . الحماية القانونية لبرامج الحاسب

الآلي. دار الثقافة والنشر . ١٩٨٧ . ص ٥ ، الدكتور / حسن عبد

الباسط جميعي . عقود برامج الحاسب الآلي . دار النهضة العربية .

القاهرة . طبعة ١٩٩٨ . ص ٤ .

الاجرامية التي تظهر بالمجتمعات ،فكان لزاماً على المشرع الجنائي أن يتدخل لمواجهة ما أفرزته تلك الثورة المعلوماتية من ظواهر إجرامية وسلبيات خطيرة الأثر في شتى مناحى الحياة. وبحسبان ما تقدم كان لزاماً على المشرع الجنائي مواجهتها. (٥)

• أهمية الدراسة:

لما كان مبدأ الشرعية من المبادئ الدستورية وأنه لا يجوز القياس أو التوسع في النصوص التجريبية العقابية فيما يضر بالمتهم، وبظهور العالم الافتراضى وما أسفرت عن الثورة المعلوماتية من مشكلات قانونية وإعتداءات على المصالح سواء المحمية منها قانوناً - كجرائم السب والقذف، النصب، إفساد الأخلاق، التزوير - وأخرى لم يتناولها التشريع العقابي كالاعتداءات الواقعة على وسائل الاتصال وقواعد البيانات وأنظمة البرمجيات. فضلاً عن المشكلات المتعلقة بالإجراءات الجنائية كالتحري والمراقبة الالكترونية وإجراءات الضبط وإذن التفتيش وتنفيذها بالعالم الافتراضي وصولاً لإجراءات المحاكمة والاختصاص بنظرها ومدي الاعتداد بالأدلة الرقمية

(٥) المستشار الدكتور/ محمد سمير. جرائم الانترنت وعلاقتها بالتحولات

الاقتصادية. ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الدولي الخامس للبحوث

العلمية وتطبيقاتها بجامعة القاهرة. في الفترة من ٢١ حتى ديسمبر عام

٢٠٠٩. ص ٧ وما بعدها.

وصولاً للمواجهة المثلي لما أفرزته الثورة التكنولوجية من ظواهر إجرامية مع حماية الحقوق والحريات، فكانت الدراسة معنية بذلك فضلاً عن الوقوف على مدي ملائمة النصوص التشريعية الراهنة لتلك المواجهة.

• خطة الدراسة:

سوف نقسم دراستنا لفصل تمهيدي نتناول فيه ظاهرة جرائم الحاسب الآلي وخطورتها، ونبين في الباب الأول الأحكام العامة لجرائم الحاسب الآلي، ونخصص الباب الثاني لتطبيقات جرائم الحاسب الآلي، وأخيراً نبين في الخاتمة النتائج والتوصيات.

الفصل التمهيدي

ظاهرة جرائم الحاسب الآلي وخطورتها

الفصل التمهيدي ظاهرة جرائم الحاسب الآلي وخطورتها

تمهيد وتقسيم

لما كان مجال الدراسة في تكنولوجيا المعلوماتية من ناحية حمايتها جنائياً ومواجهة ما أفرزته من ظواهر إجرامية. يستلزم بطبيعة الحال استخدام بعض المصطلحات المستحدثة فقد لزم الأمر أن نعرض لبعض منها، ثم لتطور تلك الظاهرة الإجرامية وخطورتها، فضلاً عن المصلحة محل الحماية في القسم المستحدث منها تمهيداً للدراسة. وسنخصص لكلٍ منها مبحثاً مستقلاً .

المبحث الأول ماهية الإنترنت

تمهيد وتقسيم

نتناول به التعريف بالإنترنت فضلاً عن بعض المصطلحات المستخدمة خلال الدراسة وأهم الخدمات المقدمة عبر الشبكة وتطورها وماهية الفضاء المصطنع .

١ - مفهوم الإنترنت

الإنترنت عبارة عن شبكة تتضمن عدد غير محدود من الحاسبات الآلية المرتبطة ببعضها إما عن طريق خطوط^(٦) كابلات أو عن طريق الأقمار الصناعية وتمتد عبر العالم بحيث تمكن المستخدم من الولوج لها في أي وقت ومن أي مكان بالعالم، بيد أنه يجب أن يكون الجهاز مزود بمودم يربطه بخط الهاتف لتلقي وإرسال البيانات عبر مزود الخدمة^(٧). ويمكن تمييز الشبكات لنظامين مختلفين وهما نظام الشبكات المحلية (Local Area Network) LAN ونظام الشبكات واسعة النطاق (Wide Area Network) WAN .

• الشبكات المحلية " LAN "

وهو نظام يتم فيه ربط مجموعة من الحاسبات داخل منطقة محددة .

(٦) الأستاذ/ شمس الدين إبراهيم أحمد. وسائل مواجهة الإعتداءات على الحياة الشخصية في مجال تقنية المعلومات. دار النهضة العربية. الطبعة الأولى. طبعة ٢٠٠٥. ص ٨٥ وما بعدها.

(٧) F.Oliver et Barbry .Des Resaux aux autoroutes de information: Revolution Technique jcp G.n17-18.

• الشبكات واسعة النطاق "WAN"

وهو إمتداد طبيعي للشبكات المحلية بحيث يتم الربط بين العديد من الشبكات المحلية عن طريق التليفون أو القمر الصناعي بحيث يمتد نطاقها لمجال غير محدد، ومن ثم فالإنترنت وتسمى شبكة الشبكات هي شبكة تربط بين الشبكات المحلية المتواجدة في كافة أنحاء العالم على إختلاف تخصصاتها ومجالاتها . وسنعرض لبعض المصطلحات التي سيتم إستخدامها خلال الدراسة لما تشكله من أهمية خلال استخدام الشبكة.

-العنوان الإلكتروني:

العنوان الإلكتروني يحدد هوية صاحبه على الشبكة المعلوماتية بحيث يتمكن أي مستخدم من الوصول إليه. يتم إصدار العنوان الإلكتروني على مستويين عالمي ووطني ويتم المنح عن طريق ما يسمى بعقد التسجيل. طرفاه الشخص الراغب في تسجيل الموقع والجهة المختصة بمنحه. وقد كانت الجهة المانحة والمتحكمة في أنظمة التسجيل وإدارة العناوين الإلكتروني. شركة IANA. (أمريكية) ثم انتقلت عام ١٩٩٨ لشركة ICANN (أمريكية) وعام ١٩٩٩ فوضت تلك الأخيرة العديد من الشركات في أنحاء العالم بحسب موضعها الجغرافي. ففي

أوروبا شركة RIPENCC. وآسيا ودول المحيط الأطلنطي شركة APNIC. الولايات المتحدة شركة NIC. وعلى المستوى الوطني، فيخضع نظام تسجيل العناوين الوطنية للقواعد التي تقرها شركة ICANN وتم تكليف هيئات رسمية وخاصة بذلك الشأن وتعتبر تلك الهيئات أو الشركات هي المسير لأسماء مجال الانترنت. (٨)

- البريد الإلكتروني "E-mail"

خط مفتوح على كل أنحاء العالم يستطيع الفرد من خلاله إرسال وإستقبال رسائله في أي مكان بالعالم وفي ثوان معدودة ويحتفظ جهاز الحاسب الآلي بالرسالة في صندوق البريد، وتتيح خدمة البريد الإلكتروني للمستخدم كتابة الرسائل على الحاسب الآلي بذات الطريقة التقليدية، فضلاً عن إمكانية إرسال الصور والرسائل الصوتية وغيرها ويختص كل مستخدم للبريد الإلكتروني بعنوان بريدي ورقم سري خاص به وتنتم الخدمة

(8)Loiseau (g) nomde domaine et internet
turbulence autour dune nouveau isgne
distinctif R.sirey 1999.P245.

<http://www.icann.org>

بالحفاظ على سرية الرسالة بحيث لا يطالعها سوى من وجهت إليه فقط .

- الصحافة الإلكترونية "E-News"

تقدم الإنترنت أبواب ثابتة مخصصة لوكالات الأنباء ومحطات الأخبار والصحافة بأنواعها^(٩)، و مما لا شك فيه أن إزدياد وانتشار استخدام الشبكة وسرعة الوصول للمعلومات في حينها دفع غالبية القراء إلى الإستغناء عن الصحافة الورقية واللجوء للصحافة الإلكترونية أو الإعتماد على الصحافة الإلكترونية لمعرفة ما يدور من أحداث حال وقوعها دون إنتظار لإصدار الصحافة الورقية، ومن ثم كان من الجدير أن نتطرق خلال الدراسة لذلك النوع من أنواع الصحافة وضوابطه .

- المجاميع الإخبارية "Groups News"

فهي صفحات تعطي موضوعات غير محصورة ما بين علمية وثقافية وفنية وتاريخية، وهي موزعة على عدة شبكات للحاسبات تعرف بشبكات المستخدمين – Usenet – وتسمح بتبادل الرسائل حول موضوع معين بين الشبكات أو الحاسبات

(٩) الدكتور/ طارق سرور . جرائم النشر والإعلام . دار النهضة العربية . القاهرة . طبعة

٢٠٠٨ . ص ٦٧ وما بعدها .